

0598 - حكم مرور المرأة أمام المصلي في الحرم المكي أو المدني

- نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل ويقول من المعلوم ان المرأة البالغة اذا مرت امام المصلي وهو في صلاته انها تقطع الصلاة. لكن ما هو الحكم؟ اذا وقع ذلك الحادث في الحرم سواء كان في الحرم المكي - [00:00:00](#) او الحرم المدني جزاكم الله خيرا. اذا وقع ذلك في الحرم المكي فانها لا تقطع وهذا خصوصية للحرم قد جاء في الادلة ما يدل على ذلك. ما شاء الله. ومن اسباب ذلك انه في الغالب - [00:00:20](#) مظنة الزحام. مم. وعدم القدرة على رد المال. مم. ومن رحمة الله جل وعلا ان اسقط هذا الحكم لذلك ويلحق بذلك الزحام الشديد في اي مكان المسجد المدني او غيره اذا كان لزام زحام شديد لا يستطيع - [00:00:40](#) المصلي ايام يمنع المهر فان الحكم واحد في هذا هذا هو الصواب. لانه عاجز ولا يستطيع منع المار بين يديه. اما اذا كان هناك قدرة ولكنه فرط وتساهل. هم. فهذه المرأة البالغة تقطع - [00:01:00](#) اذا كانت قريبة منه. هم. والحصار والكلب الاسود ثلاثة. نعم. هكذا جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقرأ صلاة المراء المسلم. هم. اذا لم يكن بين يديه ثم صلة الرحم - [00:01:20](#) المرأة في رواية اخرى على الحائض والحصار والكلب الاسود. نعم. اما اذا كان بين يديه مثل ذراعه منتصب او جدار او سانية او كرسي او نحو ذلك مرت من ورائه لا تقطع. الحمد لله. او بعيد. مم. يعني - [00:01:30](#) نعم موضع قدمي هكذا يذرع. مم. هذا بعيد لا يفتح. لان الرسول قال بين يديه. مم. قدامه بعيد اكثر من ذلك. ليس بين يديه. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:01:50](#)